

قرار لمجلس المنافسة عدد 164/ق/2022 صادر في 24 من جمادى الأولى 1444 (19 ديسمبر 2022) المتعلق بتولي شركة «Gateway Investment Holding Limited» المراقبة الحصرية لشركة «Maroc Data Center SAS» عبر اقتناء نسبة 60 في المائة من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 24 من جمادى الأولى (19 ديسمبر 2022)، طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وعلى طلب تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0166/ع.ت.إ/2022، بتاريخ 26 من ربيع الآخر 1444 (21 نوفمبر 2022)، والمتعلق بتولي شركة «Gateway Investment Holding Limited» المراقبة الحصرية لشركة «Maroc Data Center SAS» عبر اقتناء نسبة 60 في المائة من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي تحت عدد 176/2022 بتاريخ 27 من ربيع الآخر 1444 (22 نوفمبر 2022)، والقاضي بتعيين السيد عادل الحميدي مقرا في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ فاتح جمادى الأولى 1444 (26 نوفمبر 2022)، والذي يمنح أجل (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر والمتمثلان في تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي وكذا رقم المعاملات الإجمالي المنجز بالمغرب لمجموع المنشآت :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز، هي :

- **الجهة المقتنية :** شركة «Gateway Investment Holding Limited» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة لقانون المملكة المتحدة، وتابعة لصندوق الاستثمار الخاص «Helios Investors IV, LP» الكائن مقره بالمملكة المتحدة والناشط في مجال إنشاء الشركات الناشئة (Start-up) وتزويد الشركات برؤوس الأموال والخبرات اللازمة لنموها خاصة في دول إفريقيا :

- **الجهة المستهدفة :** شركة «Maroc Data Center SAS» وهي شركة مساهمة مبسطة ذات مساهم وحيد خاضعة للقانون المغربي. ويتمثل نشاطها الأساسي في تصميم وبناء وتطوير وتشغيل مراكز البيانات الحاسوبية (Data Centers) :

وحيث إنه حسب ملف التبليغ والتصريحات المدلى بها خلال جلسة الاستماع، فإن العملية المبلغة تمثل فرصة لصندوق الاستثمار الخاص «Helios Investors IV, LP» من أجل تعزيز تواجد المغرب وإفريقيا، وذلك من خلال الاستفادة من خبرة الشركة المستهدفة قصد تطوير الابتكار وتعزيز البنيات التحتية الرقمية بالسوق المحلية وعلى المستوى القاري :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق التابعة لمجلس المنافسة، واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإنه تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها : سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، والملحق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف، خلص التحقيق إلى أن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق خدمة مراكز البيانات الحاسوبية (Data Centers) :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق، ونظرا لطبيعة الطلب وخصائص السوق، فإن السوق المعنية هي ذات بعد وطني. إلا أنه ونظرا لكون العملية لن يكون لها تأثير سلبي على المنافسة، فإن السوق المعنية يمكن أن تبقى مفتوحة دون الحاجة لتحديد أدق :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية، لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز موضوع التبليغ :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من الملف بتاريخ 3 جمادى الأولى 1444 (28 نوفمبر 2022) :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 17 من جمادى الأولى 1444 (12 ديسمبر 2022) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 24 من جمادى الأولى 1444 (19 ديسمبر 2022) :

وحيث إن المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور تقتضي أنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولاسيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالية كان موضوع عقد موقع بين الأطراف المعنية بتاريخ 27 أكتوبر 2022 مفاده أن شركة «Gateway Investment Holding Limited» اقتناء نسبة 60 في المائة من رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به لشركة Maroc Data Center SAS وتولي مراقبتها الحصرية، مما يجعلها خاضعة للتبليغ طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه :

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة Gateway Investment Holding Limited المراقبة الحصرية لشركة Maroc Data Center SAS عبر اقتناء نسبة 60 في المائة من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن التحليل التنافسي للعملية موضوع التبليغ أسفر عن كون السوق الوطنية لن تتأثر بعملية التركيز المبلغة نظرا لكون الشركة المقتنية لا تنشط في نفس السوق التي تنشط فيها الشركة المستهدفة. وبالتالي لن ينتج عن العملية أي تراكم لحصص السوق بين الأطراف. كما أن التحليل التنافسي أبان عن كون حصة المنشأة المستهدفة داخل السوق المعنية تبقى متواضعة بحيث تتراوح بين 5 و10 بالمائة وهو الأمر الذي لن يخولها قوة سوق قد تؤدي إلى خلق أو تعزيز وضع مهيمن. إضافة إلى أن السوق المعنية تعرف تواجد مجموعة من الشركات المنافسة التي تتوفر على حصص مهمة داخلها ؛

وحيث إن التحقيق خلص إلى أن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ الحالي لن يكون لها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي على المنافسة في السوق الوطنية.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0166/ع.ت.إ/2022، بتاريخ 26 من ربيع الآخر 1444 (21 نوفمبر 2022) يستوفي كافة الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Gateway Investment Holding Limited» المراقبة الحصرية لشركة «Maroc Data Center SAS» عبر اقتناء نسبة 60 في المائة من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 24 من جمادى الأولى 1444 (19 ديسمبر 2022)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، وذلك بحضور السيد أحمد رحو رئيس المجلس ورئيس الجلسة، والسيدة جهان بن يوسف، والسادة عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإضاءات :

أحمد رحو.

عبد الغني أسنينة.

جهان بن يوسف.

حسن أبو عبد المجيد.

عبد اللطيف المقدم.